

Distr.
LIMITED

E/CN.17/1993/L.2/Rev.1
22 June 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة

الدورة الأولى

١٤ - ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣

البند ٣ من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل

مشروع مقرر منقح مقدم من رئيس اللجنة استناداً
إلى مشاورات غير رسمية

المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل

١ - وفقاً لأحكام الفقرة (أ) من المقرر المتعلق بأعمال اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في المستقبل، الذي اتخذته اللجنة في دورتها التنظيمية (E/1993/25 و Corr.1، الفقرة ٣)، ستقرر اللجنة في كل دورة، استناداً إلى جدول أعمالها، مدى الحاجة إلى أفرقة غير رسمية للتفاوض وعدد هذه الأفرقة وكذلك الحاجة إلى اتخاذ ترتيبات محددة أخرى لعملها أثناء الدورة، على ألا يزيد عدد هذه الأفرقة على ثلاثة أثناء دورة معينة وألا يجتمع أكثر من اثنين منها في آن واحد. وينبغي أن تتوفر الترجمة الفورية لواقع جلسات الأفرقة غير الرسمية للتفاوض بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

٢ - وطلبت اللجنة إلى الأمين العام اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة توزيع تقارير الأمين العام المقدمة إلى اللجنة قبل ستة أسابيع على الأقل من اجتماعات اللجنة، بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وفقاً للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٤٨/٢٣٨ باء.

٣ - واللجنة تشجع اشتراك الوزراء في اجتماعاتها الرفيعة المستوى.

٤ - وتقرر اللجنة، كقاعدة، أن تستمر الاجتماعات الرفيعة المستوى لمدة تصل إلى ثلاثة أيام وأن تكون هذه الاجتماعات بمثابة أجزاء أساسية من دورات اللجنة ومن عملية اتخاذ القرار التي تتضطلع بها. ويمكن أن ينص تنظيم أعمال الاجتماعات الرفيعة المستوى، في جملة أمور، على إجراء تبادل علني للآراء بين المشاركين وعلى عقد اجتماعات غير رسمية، حسب الاقتضاء، لتسوية المسائل المتعلقة بأعمال والتي يلزم النظر فيها في اجتماع رفيع المستوى.

٥ - والمجتمع الرفيع المستوى يوفر الزخم السياسي اللازم لتنفيذ مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية والالتزامات الواردة في تلك المقررات كما اعتمدت. والمجتمعات توفر كذلك نظرة عامة متكاملة بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والنظر في مسائل السياسة الناشئة الملحة والرئيسية التي يوجه اهتمامها إليها، وكذلك النظر بصورة مركزية في محصلة المناقشات التي تجري في اللجنة. ويمكن أن تتخذ النتائج التي يسفر عنها الاجتماع الرفيع المستوى شكل وثيقة موجزة متى اعتبر المشتركون ذلك مناسبا.

٦ - ووفقاً لأحكام الفقرة ١٨ من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧، ينبغي أن تقدم اللجنة في تقريرها توصيات موحدة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعن طريقه، إلى الجمعية العامة. ويمكن أيضاً أن تتضمن فروع تقرير اللجنة التي تقابل بنوداً موضوعية معينة من جدول الأعمال، ملخصات موجزة للمناقشات التي أجريت. وسيقوم المقرر بإعداد هذه الملخصات بمساعدة الأمانة العامة وينبغي أن تتوافق عليها اللجنة في سياق اعتماد تقريرها.

٧ - وتطلب اللجنة، إذ تضع في اعتبارها المهام الموكلة إليها، ولاسيما تلك الواردة في الفقرة ٣ (أ) (ط) من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعن طريقه، إلى الجمعية العامة أن بيّنا في شأن الترتيبات اللازمة لتمكين اللجنة من الاطلاع على التقارير، أو أجزاء التقارير، ذات الصلة لهيئاتها الفرعية المعنية بالمسائل المتعلقة بالتنمية المستدامة.

٨ - وتطلب اللجنة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يدعو المنظمات ذات الصلة بمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية ومرفق البيئة العالمي، إلى إعداد تقارير محددة عن أنشطتها في إطار متابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، مع التركيز على المشاريع والمبادرات الجارية المقبلة المتصلة ببرنامج عملها المواضعي المتعدد السنوات. وتطلب اللجنة، في هذا السياق، إلى الأمين العام أن يعد سنوياً تقريراً تحليلياً موحداً يجمع بين المعلومات المتعلقة بأنشطة منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ويحدد الفجوات ويقيّم التقدم المحرز، ويوضح المسؤوليات التنظيمية، واضعة في الاعتبار تماماً تقرير اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالتنمية المستدامة والمساهمات الأخرى ذات الصلة للجنة التنسيق الإدارية.

٩ - وتدعو اللجنة أيضاً، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية وغير الحكومية خارج منظومة الأمم المتحدة إلى أن تعد تقارير بشأن أنشطتها المتعلقة بالتنمية المستدامة وتقديمها للأمين العام، مع التركيز على المشاريع والمبادرات الجارية والمستقبلة المتصلة ببرنامج عملها المواضعي المتعدد السنوات. وتطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يعد سنوياً تقريراً يتضمن موجزاً تحليلياً لأنشطة ذات الصلة لتلك المنظمات. وستنظر اللجنة في هذا التقرير، هو والتقارير المذكورة في الفقرة ٨ أعلاه، بغية وضع توصيات للسياسة ترمي إلى ضمان فعالية التعاون وزيادة التكامل بين أنشطة المنظمات الحكومية الدولية، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

- ١٠ - وتحصي اللجنة بإعداد التقارير المطلوبة وفقاً للفقرتين ٨ و ٩ أعلاه، على أساس أن تكون المعلومات الواردة فيها قابلة للمقارنة.
- ١١ - وتطلب اللجنة إلى الأمين العام إعداد موجزات تحليلية للتقارير التي قد ترغب اللجنة في أن تطلبها بالتحديد من واحدة أو أكثر من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في المستقبل، متى كانت تلك التقارير ذات طابع تكني أو متخصصة للغاية.
- ١٢ - وتحصي اللجنة بأن يقدم إلى اللجنة، عن طريق الأمين العام، تقرير المجلس الاستشاري الرفيع المستوى الذي يتضمن مشورة خبرائه بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. ويمكن للجنة، بناء على اقتراح من الأمين العام، أن تدعو أعضاء المجلس الاستشاري إلى تقديم المشورة أثناء دوراتها.
- ١٣ - وينبغي أن يستند النظر في المساهمات الواردة من المنظمات غير الحكومية إلى الترتيبات الإجرائية للجنة المبينة في مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٥/١٩٩٣. ويمكن للجنة، أن تبت في الترتيبات المحددة لعقد اجتماعات غير رسمية خاصة أثناء دوراتها من أجل إجراء حوار غير رسمي مباشر مع ممثلي المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية.
- ١٤ - وهذا القرار لا يحول دون اتخاذ أي قرارات أخرى قد تود اللجنة اتخاذها في المستقبل بشأن مناهج العمل.

— — — — —